

مراقبي الفلاح

(ويحرم بالجناية خمسة أشياء الصلاة) للأمر بالطهارة في الآية (وقراءة آية من القرآن)
(لنهيه عنه A) ومسها إلا بغلاف) للنهي عنه بالنص (ودخول مسجد والطواف) للنص المتقدم .
(ويحرم على المحدث ثلاثة أشياء الصلاة والطواف) لما تقدم (ومس المصحف) القرآن ولو
آية (إلا بغلاف) للنهي عنه في الآية